

زاد المسير في علم التفسير

قوله تعالى ليعلم ا قال مقاتل ليرى ا من يخافه بالغيب ولم يره فلا يتناول الصيد وهو محرم فمن اعتدى فأخذ الصيد عمدا بعد النهي للمحرم عن قتل الصيد فله عذاب أليم قال ابن عباس يوسع بطنه وظهره جلدا وتسلب ثيابه يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليذوق وبال أمره عفا ا عما سلف ومن عاد فينتقم ا منه وا عزيز ذو انتقام .

قوله تعالى لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم بين ا D بهذه الآية من أي وجه تقع البلوى وفي أي زمان وما على من قتله بعد النهي .
وفي قوله وأنتم حرم ثلاثة أقوال .

أحدها وأنتم محرمون بحج أو عمرة قاله الأكثرون والثاني وأنتم في الحرم يقال أحرم إذا دخل في الحرم وأنجد إذا أتى نجدا والثالث الجمع بين القولين .
قوله تعالى ومن قتله منكم متعمدا فيه قولان .

أحدهما أن يتعمد قتله ذاكرا لإحرامه قاله ابن عباس وعطاء .
والثاني أن يتعمد قتله ناسيا لإحرامه قاله مجاهد فأما قتله خطأ ففيه قولان .
أحدهما أنه كالعمد قاله عمر وعثمان والجمهور قال الزهري نزل القرآن بالعمد وجرت السنة في الخطأ يعني ألحقت المخطئ بالمتعمد في وجوب